على هامش الصـراحة

العناوين الوظيفية (١)

■ إحسان شمران الياسري

بعض الموظفين ممن ليس لديهم تحصيل دراسي يعانون مشاكل مستمرة.
بعضنا يقول عنهم (حيل بيهم)، لماذا لم يكملوا دراستهم، وبعضنا يفهم إن فرص التعليم، رغم إنها كانت متاحة للجميع، إلا إنها كانت متعذرة على آخرين لأسباب عديدة، يرتبط جزء منها بعدم إدراكهم أهمية الدراسة ويرتبط الجزء الآخر بالبيئة الأسرية.
ويُـدرك الموظفون الذين لم يكملوا دراستهم حجم الخطأ الذي ارتكبوه بحق أنفسهم، يوم وقفوا في مفترق الطرق بين الفرصة الممكنة لحملة الشهادة (ونقصد هنا الشهادة الجامعية الأولية على الاقل)، وتلك التي تتاح لحملة الشهادة الإعدادية.. ولن نتحدث عمّن ليس لديهم الشهادة الإعدادية في هذه المساهمة، بل سنتركها لمساهمة أخرى.
فحتى وقت قريب، يعني مطلع الألفية الثالثة، كانت نسبة حملة الشهادة الإعدادية بين الموظفين تتجاوز الثلاثة أرباع، وربما أكثر.. وهم الآن بأعمار وظيفية تقترب من سن التقاعد، وهم، بهذا الوصف، يسيّرون الدولة ومؤسساتها، لأنهم مخازن الخبرة ومَواطن المعرفة الوظيفية، حيث يحتلون الدرجات الوسطى التي تحرّك عجلات العمل (دون درجة معاون مدير عام وخبير).. ثم جاء قرار مجلس الوزراء بمنع تعديل عناوين حملة الشهادة الإعدادية إلى عنوان (مدير).. ويتبع هذا إيقاف الترفيع للدرجة الثالثة، وإيقاف تحسين الراتب.
وقبل هذا القرار، كانت التعليمات تقضي بعدم ترفيع الموظف إلى درجة (مدير) ما لم يكن هناك موقع يشغله كمدير، دون اشتراط حصوله على الشهادة الجامعية.
هذه الإشكالية تستدعي الوقوف عندها، لأن العمل الوظيفي الذي تؤديه تلك الشريحة يتطلب موقفاً إدارياً، يتخطى عقبة (الدرجة الوظيفية)، ويحقق مزايا استمرارية التحسّن في الراتب.

ihsanshamran@yahoo.com

الآراء الواردة في الصفحة تعبر عن وجهات نظر كتابها، وقد لاتتفق بالضرورة مع وجهة نظر الجريدة

المـــاكـــنـــة الـــديمـــقـــراطـــيـــة

أثبتت الأحداث الأخيرة في المحيط الاقليمي حول العراق .. حسب ما أرى على الأقل، التأثير الكبير الذي كانت تمارسه الانظمة الحاكمة وماكناتها المخابراتية والاعلامية في الداخل العراقي منذ نيسان عام ٢٠٠٣ وحتى مطلع عام ٢٠١١، تلك الفترة التي اتصفت بأبشع الاحداث الدموية والانتهاكات الحقوقية التي طالت كل الفئات الاجتماعية العراقية ،هذا كما اكدته إحصائية لـCNN أظهرت فيه أن عدد الضحايا الذين قتلوا في العراق، من مدنيين وعناصر أمنية، خلال العام الماضي فاق قتلى عام ٢٠٠٩، وفق أرقام مستندة إلى بيانات من وزارات الدفاع والداخلية والصحة العراقية.
وقتل ما مجموعه ٣٦٠٥ عراقيين عام ٢٠١٠، مقارنة بـ٣٤٧٩ قتلوا خلال عام ٢٠٠٩ السابق.

سلمان النقاش

وتشهد الساحة العراقية اليوم انحسارا ملحوظا لعمليات ارهابية كانت لا تترك فراغا زمنيا دون التأكيد على وجودها المتواصل والمعيق لبناء الدولة العراقية بالشكل المختلف تماما لطبيعة الانظمة السياسية المحيطة بها .. لابل اسهمت هذه العمليات وبشكل فاعل في تحديد النشاط السياسي العراقي وتحوله من نشاط لإدارة شؤون الدولة الى منافسة محمومة نحو التمكن من السلطة والحصول على اكبر مساحة ضمنها بين الكتل المتصارعة عليها .. حتى تحولت السلطة الى هدف بحد ذاتها لما توفره من امتيازات اولها المال السياسي وآخرها القدرة على المناورة والاستمرار ضمن المجال السلطوي والدفاع عن مكاسبها وتحول المشاريع السياسية الى مجرد شعارات تكاد ان تكون فارغة من مضامينها، إذ تؤكد الفترة السابقة ان البرنامج السياسي لمختلف السطات التنفيذية لم يكن متفقا عليه من الناحية العملية لانه يواجه تناقضات التنفيذ على الارض كلما ارتفع سقف الخلافات بين الكتل المنضوية في التشكيل الحكومي والمدعومة من قبل كتلها في البرلمان والذي ادى تماما الى تأخر برامج التنمية واختصار المدة المقررة لإعادة هيكلة البنى التحتية الضرورية لانطلاق مشاريع إعادة البناء والاعمار والذي خلق هوة كبيرة بين المواطن والسياسي الذي تمكن من السلطة حتى وصلت الحال الى ارتخاء نسيج الثقة بين الطرفين..
اليوم تؤكد شعوب المنطقة بعد ان أثبتت تماما أن إرادة أنظمتها لا تمثل إرادتها من خلال التأثير الذي أحدثته في الشارع العراقي في رسالة واضحة ومعبرة بشكل حقيقي تذكر فيها ان استقرار الاوضاع في اي بلد من دول المنطقة لا يعني اتفاقا متبادلا بين الشعب والسلطة، إنما ذلك يعود بالدرجة الاولى الى تمكن هذه الانظمة من السيطرة على شعوبها بواسطة قواها الامنية وتمسكها بتراث إيديولوجي كلاسيكي تتوهم الانظمة قبل شعوبها بأن شرعية وجودها مستمدة من هذا التراث .. حتى اذا بدت عورات هذه الانظمة تتكشف من خلال مستويات الفساد في أجهزتها والتخلف الكبير الذي وجدت هذه الشعوب حالها فيه ،أدركت أخيراً بان الأمر لا بد له من حراك ثوري وان بمفهوم يستوحي ثوريته من مبادئ حقوق الإنسان التي روجت له ماكنة التصدير الديمقراطي.
لا أعتقد ان ما حدث في نيسان عام ٢٠٠٣ يرتقى الى مستوى الانتفاضة او الاحتجاج او ربما الثورة ، رغم انه ادى تماما الى إسقاط النظام القائم آنذاك مع نسف كل اسسه وادوات حكمه بدءاً بأيديولوجيته وانتهاءً بأجهزته القمعية لكنه ابقى على بعض السلوكيات والقيم الراسخة في بنية النفسية العراقية ذات الجذور البدوية والقبلية حسب الدكتور علي الوردي بدءاً بالمفاهيم الأخلاقية او حتى النظرة تجاه الواقع والحياة وجدواها بصورة عامة .. الامر هنا يتعدى اتصافه بالحراك التلقائي او العفوي الاجتماعي المنطوي على الفعاليات والعلاقات الاجتماعية والاقتصادية والسياسية والثقافية حتى يصل الى إرادة إنسانية ذات أبعاد تحمل تراكمات التطور العالمي للوجود الانساني ككل احتكت بواقع مهيأ تماما لتقبلها.. إنها مراحل التطور المجتمعي التي لا تقف عند حدود البلدان او إبتعاد الشعوب عن تأثيراتها مهما كانت درجة تخلفها او مهما حاولت انظمتها ان تبعد هذا التأثير عنها .. واظن ان اتفاق أنظمة الحكم هنا على إعاقة وسائل الاتصال الحديثة من الوصول الى شعوبها خير دليل على ذلك اذ نتذكر كيف كان النظام في العراق حريصا على عدم اتاحة الموبايل والانترنيت والقنوات الفضائية للمواطن العراقي، إضافة الى ما نشهده اليوم من تسارع الانظمة المهددة من قبل شعوبها لقطع كل هذه الوسائل في حالات التظاهر والاعتصامات .. ويبدو ايضا ان ادارة الشأن الانساني اليوم يأخذ مسارا عالميا تتحدد قوانينه وفقاً للتطور المضطرد دون هوادة في وسائل الاتصال والنقل وتصدير التكنلوجيا.. فحياة الشعوب لم تعد شأنا داخليا قط تفرضه النظم السياسية الحاكمة بدعوى خصوصية مجتمعاتها.. اليوم اصبح الانسان ثروة تتطلع لها برامج الاستثمار.. انه هدف تركز عليه اعلى اهتمامات الرسم الستراتيجي لجميع المشاريع وان الذي يشكل الاعاقة الكبرى في الوصول الى طاقاته الابداعية او الاستهلاكية وأنماطها إنما هي الأنظمة الديكتاتورية التي اتفق على انها المولدة الحقيقية للارهاب في العالم ..وقد لا يتفق التراث الثوري الرومانسي او يتناقض مع دعوات الديمقراطية التي تبثها اليوم من كانت في الامس امهات الامم الاستعمارية بعد الحرب العالمية الاولى.. لكن الثورية نفسها اليوم قد تبدلت سماتها ولم تعد الارض بجغرافيتها المحدودة تمثل الانتماء الوطني ، اليوم تتطلع الشعوب فعلا نحو الحرية وهي تقترب من الادراك الواعي لحركة تطور الانسان وإمكانية تأثره بالمعطى التراكمي التاريخي الجمعي لوجود الانسان أينما حل .
وربما نكون اليوم الافضل حالا بين دول المنطقة رغم كل المأساة التي عشناها ونعيشها الآن .. وتأتي هذه الافضلية إذا ما قورنت الاحداث والاحتجاجات المطالبة بتقويم العملية السياسية واصلاحها مع ما تواجهه الشعوب المنتفضة بوجه أنظمتها المدججة بأجهزة القمع اللامحدودة البطش ..فلو أفترضنا مجازا اننا تحت مظلة الحكم الصدامي وركبنا موجة التمرد والاحتجاج بتأثير ما حدث في تونس ومصر ماذا يمكن ان يحل بنا .. ربما ألف قذافي وسيفه سوف لا يتمكن من منافسته بما سيفعل.. اليوم تنفتح الآفاق للمراجعة وإعادة الحسابات في عملية تنظيم البيت العراقي بعد ان بدأ الشعب وخصوصا الفئات المثقفة منه بالحراك الواعي والمنتج للتنبيه والتأشير على الاخطاء الجسيمة التي وقفت دون الاقتراب من التطلعات حتى في مستوياتها الادنى المتمثلة بالعدالة الاجتماعية وتحسين الخدمات.. ولكي لا تضيع هذه الفرصة ويكون ما قدمناه خلال هذه السنوات تضحية لحياة نستحقها علينا ان نقترب من الحلول التي لا تكون متاحة إلاّ إذا أقدمنا وبشجاعة نحو التنازلات بشكلها الذي تبدو به وكأنها تضحيات حقيقية لنتجاوز هذه المرحلة الحرجة من تاريخ مسيرة هذا البلد الذي عانى شعبه ويلات وويلات .. ولكي يلمس المتطلعون لحياة افضل جدية هذه التنازلات .. لابد من ان نضع مشاكلنا على طاولة عريضة ونشرحها ونبحث فيها عن اسباب البؤس.
ربما يكون الكل مقتنعا ان تقليص مجلس الوزراء إلى ما لا يزيد على ٢٠ وزارة أمر سيزيد من رصيد القناعة لدى الناس في جدوى العملية السياسية الجارية.. وان هذه القناعة مسلم بها في ذهنية السياسي و بين اصحاب القرار انفسهم والخلاص منها وتجاوزها تستلزم حالة من الجرأة والثورية لنستعيد حقيقة العلاقة التي اتقدت في السابع من آذار في العام الماضي و نتأكد حينها ان هذه الوزارات إنما وجدت من اجل تنظيم المجتمع لا لأجل ترضية هذا او ذاك وفق مبدأ المحاصصة الذي يتفق الجميع سواء من كانوا في مجال الحكم او من عامة الشعب انها مجرد صراع على امتيازات ومواقع وفرص لبلوغ المجد الشخصي.. والغريب في الامر ان من يصر على التعامل بها هم السياسيون انفسهم وهذه مسلمة اخرى ترسخت في ذهنية المواطن البسيط مصحوبة بنوع من الحنق ربما في تراكمه يولد حالة من الرفض قد تؤدي الى استعداد للتحرك بما لا يلائم من نجح في الوصول الى قمة هرم السلطة وربما تتجسد اذا ما تحولت الى اتفاق جمعي لمواجهة من نوع ما !

الـــعـــلـــمـــانـــيـــة

(الجزء الأول)

مقدمة:
إن مفهوم العلمانيّة واسعٌ جداً وضيّقٌ جداً في آن. فهو واسع لأنّه يعني في تحليل أوليّ الأنظمةَ التي تحترم حرية الضمير، بمعنى أنّ تلك الأنظمة تفترض أنّ الدولة ليست (ملكاً) لفئة من السكان، وإنّما هي للجميع، للشعب (laos باليونانية)، من دون أدنى تمييز بين الأفراد تبعاً لتوجّهاتهم في الحياة. وهو ضيّق، إذا كان التعبير نفسه والمعركة ضدّ الكهنوتيّة الدينيّة التي يحيل إليها، يعكسان بقوّة مدلولاً في التقليد الفرنسيّ يتضمّن، إضافة إلى تأكيد الحريّة الدينية، مبدأ فصل الدين عن الدولة، الأمر الذي مازال يجهله عدد كبير من الدول الأخرى التي تلتزم باحترام حريّة الضمير ومبدأ عدم التمييز التزاماً صارماً، غير أنّ الولايات المتحدة على سبيل المثال، ولعدم معرفتها بهذا المصطلح، قد وضعت الأشياء في وقت مبكّر جداً موضع التطبيق العمليّ: فقد (علمَنَت) الدولةَ الاتحاديةَ (الفيدرالية) بجعلها مستقلّة عن العقائد الدينية قبل العديد من الدول الأوروبية، ومنها فرنسا نفسها. إذ كفل التعديل الأوّل الذي أُجري على الدستور الأميركي (١٧٩١) الفصل بين الكنائس والدولة الاتحاديّة، وأكّد أن لا وجود لأي دينٍ رسميّ مقرّر (established religion)، أي ذي امتياز سياسيّ، كما كفل الحريّة الدينية المطلقة، وهذا هو فحوى (نظرية الجدار١) الشهيرة، قبل ذلك أيضاً كان إعلان فير جينيا لحقوق الإنسان (١٧٧٦) قد نصّ على ما يأتي:

غي هارشير — ترجمة: رشا الصباغ

(الدين أو العبادة المتوجبان تجاه الخالق، وطريقة القيام بالتزاماتهما، لا يجوز أن توجّه إلاّ عن طريق العقل والاقتناع، وليس بالقوة أو العنف على الإطلاق.
وبناء عليه، فكل إنسان يجب أن يتمتع بحرّية الضمير التامة، والحريّة نفسها يجب أن تمتدّ أيضاً لتشمل أسلوب العبادة الذي يمليه عليه ضميره...).
كما استبعد الدستور الأميركي نفسه الذي وضع سنة ١٧٨٧ (في المادة ٦ منه) المعيار الديني religious test، أي التمييز الديني في ما يتعلّق بالوظائف العامة.
(لن يُطلب أبداً أيّ تصريح ديني خاص كشرط أهليّة لشغل الوظائف أو المناصب العامة في ظل سيادة الولايات المتحدة).
يجب إذن ألاّ نقيّد أنفسنا بالكلمات فقط، وبتقليد خاص (فرنسيّ) للتحرّر- عن طريق الفصل- نشأ ضمن إطار كاثوليكية سائدة.
في مقاربة أولى للموضوع نتساءل: ما هي العلمانية؟ إنها تحيل بالدرجة الأولى إلى مفهوم سياسيّ: فالدولة (العلمانية) (بالمعنى الأكثر شمولاً للتعبير) لا تمنح امتيازاً لأيّة ملّة، وبشكل أعمّ، لأيّ تصوّر محدّد للحياة الصالحة، في الوقت الذي تكفل فيه حريّة التعبير عن كلّ منهما، ضمن حدود معيّنة. في ما يخصّ الضمير، يمكن للسلطة في الواقع أن تضطلع بصورة إجمالية بوظيفتين مختلفتين تماماً، فهي من جهة قادرة على أن تتبنى رؤية للعالم، ومفهوماً للخير: إنّها تلعب في هذه الحالة دور سلطة مدنية، أي سلطة فعّالة في (العصر)، في (العالم)، لكي تفرض مثل تلك الرؤية على أولئك الذين قد لا يعتنقونها من تلقاء أنفسهم، بصدق. ولا بدّ من الإقرار بأنّ الدول قد لعبت تقليدياً هذا الدور في السابق وما زالت تلعبه في الغالب اليوم: فلقد ظلّت السياسة لمدة طويلة خاضعة، وبشكل شبه تام- دون أن يخلو الأمر من صراعات- لدين سائد، كان هذا الدين، وقد تجذّر في التعالي والسموّ، يفرض نفسه على أنظمة بشريّة محضة: ففي عالم العقل المؤمن بالخلق وبوحدانية الخالق خصوصاً، تتغلب شريعة الخالق منطقياً على قانون المخلوق، ويرجح الحقّ الإلهي على حقّ البشر.
ولكن القرن العشرين علّمنا، إذا كانت لا تزال هناك حاجة لذلك، أنّ وجود دين غالب ليس شرطاً ضرورياً لإقامة سلطة سياسية كوسيلة تعكس تصوّراً للعالم: فالشيوعيّة، في شكلها الستاليني، قدّمت لنا نموذجاً لإلحاد رسميّ فرض نفسه على المتمردين بطريقة أكثر فعّالية من الأديان التقليدية بما لا يقاس. إذ إنّ تلك الأديان، في الحقيقة، كانت تستند دوماً إلى أساس أسطوري، شكّل بطريقة أو بأخرى عقبةً في طريق تحديث المجتمع. ولكن عندما ظهرت فكرة (نزع السحر عن العالم) (ماكس فيبر)، وأزمة الأديان وانحسار تلك الأديان (الجزئي) في العالم الخاص، ترابطت مثل هذه الظواهر مع تطوّر مشهود للعلم التقني، وخاصة (لكن ليس فقط بالطبع) في بعده المتعلّق بالسيطرة الاجتماعية، وهذا هو السبب الذي جعل القرن العشرين ينتج أنظمة شموليّة (هادفة إلى السيطرة التامة على المجتمع) أشدّ فعّالية في خنق الحرّيات من الأنظمة الاستبدادية التقليدية ذات الركيزة الدينية، سوف تقودنا تلك الملاحظة على كلّ حال إلى لبّ مسألة العلم الحديث: فإذا كان العلم قد غذّى، كما سيتّضح، الفكرَ النقدي، وساعد بالتالي على التقويض التدريجيّ للمواقع الدينيّة المهيمنة سياسياً، فإنّه قد مكّن أيضاً من التحكّم الجذريّ بالمجتمع، أي أنه حوّل الناس بشكل كامل تقريباً إلى أدوات تعمل لصالح سلطة ذات ميل هيمنيّ.
هو ذا إذن الدور الأكثر شُيوعاً للسياسة: بما أنّها تمتلك احتكار العنف المشروع، فهي تستخدمه لمصلحة تصوّر خاصّ ومحدّد للحياة الصالحة، بيد أنّ الدور (العلماني) للدولة (بالمعنى الواسع) مختلفٌ كلّ الاختلاف: فهي لم تعد تسعى، في هذه الحالة، إلى فرض وجهة نظر فئة من المجتمع على بقية الناس بالإكراه، بل إنها تقوم قبل كلّ شيء على أساس الفكرة التي يكون بموجبها القسر السياسي، في ما يتعلّق بتوجّهات الإنسان في الحياة، غير مشروع بأي شكل من الأشكال. حريّة الضمير إذن معلنة ومؤكّدة.
وعليه، ما هو دور الدولة في ما يتعلّق بقضايا البحث عن (الحكمة)، التي اقتلعت بصورة نهائيّة من دائرة اختصاصها لتلحق بدائرة الوعي والوجدان الفردي؟ يرتكز هذا الدور على تمكين أولئك الأكثر ضعفاً، والأقل عدداً أو قبولاً في المجتمع من التمتّع بمثل تلك الحريّة.
بتعبير آخر، تلعب الدولة هنا دور الحَكَم: بمعنى أنّها لا تنحاز لمفهوم معيّن للحياة الصالحة، ولكنّها تعمل بطريقة لا تسمح لأحد بفرض مفهومه الخاصّ على الآخرين، تتخلى الدولة عن استخدام العنف لفرض اتجاه رسميّ للحياة، بل تستخدم احتكارها الإرغامَ لمنع (الأفراد) من فعل ذلك أيضاً، إنها تضبط نفسها، وتقيّد قدراتها الاستبداديّة، وتضبط المجتمع.
فهي لم تعد تعمل باسم تصوّر دون سواه وإنّما باسم التصوّرات كافة، كما أنّها تمثل مجموع الشعب بأكمله لا فئةً محدّدة، وتصوّراً (مقرّراً) للوجود.
ندرك أنّ تعريفاً عامّاً كهذا للعلمانية بصفتها مفهوماً سياسياً ينبغي أن يوضّح ويحدّد ليتوافق مع التاريخ الملموس للفكرة وللصراعات التي جسّدتها، بطريقة تختلف منّ بلد إلى آخر، في الواقع الاجتماعي، ولكن بدا لي ضرورياً أن أشرع في النقاش على أسس عريضة، انطلاقاً من موقف واضح، ولو أنه قد بُسِّط مؤقتاً أكثر ممّا ينبغي لأغراض تعليميّة، وحتى في هذا المستوى من العموميّة، يمكن التأكيد على أن تحقيق مثل ذاك المثل الأعلى يطرح مشكلات لا حدّ لها: فما هي الأسس الاجتماعيّة، والثقافيّة، والمؤسسيّة، بل والاقتصاديّة الضروريّة لترسيخ نظام كنظام حريّة الضمير هذا؟ لكي نرى الأمور بوضوح أكبر، سيتعيّن علينا أن نعكف على دراسة مفهوم العلمانيّة بمعناه الضيّق، أو بالمعنى الفرنسيّ للتعبير، لنتمكّن من إبراز خصوصيته المحتملة بالمقارنة مع تجارب عصريّة أخرى في مجال العمل على تحرير الضمير من سطوة السياسة.

الفصل الأول
العلمانية الفرنسية

I - **النظام القديم والغاليكانيّة**
تقتضي العلمانية إذن الفصل بين الحقّ والخير، أي بين المجال السياسيّ، الذي هو في خدمة الشعب laos كله من جهة، وتصوّرات الوجود الخاضعة للضمير المنفرد والتي لا يمكن بالتالي فرضها على الآخرين، من جهة أخرى، في مجال الخير تتموضع الأديان خصوصاً، أي التصوّرات التي تستحوذ بموجبها الأخلاق على أساس سام، متجسّدة في كيان يتعالى بشكل ما أونطولوجيّاً على النّاس العاديين، خارجة بناء عليه من حيث المبدأ من دائرة حكمهم، والدين الكاثوليكيّ الروماني، بصفة أخصّ، يفوّض سلطة دنيويّة- سلطة الكنيسة، وفي النتيجة، سلطة البابا- (السلطة العقائديّة والأخلاقيّة المطلقة) بمهمّة تفسير وتأويل النصوص المقدّسة بحيث توجّه حياة المؤمنين. إن أغلب الأديان هي، أو كانت، (سياسيّة)، بمعنى أنها سعت، باسم حقيقة تُعدّ مقدّسة وشاملة لجميع جوانب الوجود، إلى الاستئثار بسلطة القسر الخليقة بـ (السلطة المدنيّة) من أجل استئصال الشرّ. ولكن الديانة الكاثوليكيّة سياسيّة، إن جاز التعبير، بصورة مضاعفة: فهي لم تبسط فقط هيمنتها في أوروبا لوقت طويل فارضة قانون الإيمان الخاص بها عن طريق الإكراه، خاصة أثناء فترة محاكم التفتيش، بل إنّ لتنظيمها نفسه سمات سياسيةً للغاية من وجه آخر: فالبابا، وهو رئيس دولة تقلّصت جداً بالطبع منذ توحيد إيطاليا و(الاستيلاء على روما) (١٨٧٠)، كان يجسّد خيراً من أيّة مؤسّسة دنيويّة الدور السياسيّ لرجل الدين. والحال أن الكنيسة كانت تعتمد كذلك، شأنها شأن أغلب الأديان، على الدول: كانت تروم الفوز بولاء الأمراء، وبالمقابل، كان هؤلاء الأخيرون يدّعون أنّهم، هم أنفسهم، يجسّدون الأمر الإلهيّ على الأرض؛ بحيث أن نزاعاً محتماً كان لا بد من نشوبه بين الادّعاءات (الخلاصيّة) (الكاثوليكية) للباباويّة وادّعاءات الملوك المسيحيّين، ولا يمكننا فهم تاريخ العلمانيّة الفرنسيّ دون أن نبقي وضعاً كهذا ماثلاً في أذهاننا، لقد انفصلت فرنسا جزئيّاً عن الكرسي الرسوليّ ما إن سمحت سلطة الملوك بذلك، أي اعتباراً من عهد فيليب الجميل Philippe le Bel، الذي حكم من ١٢٨٥ حتى ١٣١٤: إذ تصدّى هذا الأخير للتدخل البابويّ في الشؤون الفرنسية خلال نزاعه مع البابا بونيفاس الثامن مدشناً عهد سياسة مستقلّة عن روما. هذا هو منشأ ما يدعى بالغاليكانيّة، أي الفكرة التي لم يعد ملك فرنسا يعترف تبعاً لها بأية سلطة عليا على هذه الأرض.
تجلت الغاليكانيّة بـ (مرسوم بورج Bourges) (١٤٣٨)، الذي أصدره شارل السابع والموجّه ضدّ سلطة الباباوات. وقد وزّعت المعاهدة الدينية١ في عام ١٥١٦ سلطة تسمية (أمراء الكنيسة) بين الملك والبابا.
تعزّزت الغاليكانيّة مع ريشيليو Richelieu، ثم بلغت أوجها في عهد لويس الرابع عشر، بدعم من كتابات بوسويه Bossuet العقائديّة: إذ كتب هذا الأخير في عام ١٦٨٢ إعلان إكليروس فرنسا، الذي يشير إلى أنّه ليس للبابا والكنيسة من سلطة (سوى على الأمور الروحية والتي تتعلّق بالخلاص الأبدي، ولا علاقة لهما بالأمور المدنيّة والزمنيّة على الإطلاق.. لا يخضع الملوك بالنسبة للأمور الزمنيّة إلى أية سلطة كنسيّة بأمر من الله).
لقد سعى العاهل ذو الحقّ الإلهيّ لأن ينتزع من روما إذن لقب الرئيس الروحيّ والزمنيّ لرعاياه المسيحيين (وجوبا) (بل حتى الكاثوليك قبل إعلان بيان نانت في عام ١٥٩٨ ومنذ إلغائه في عام ١٦٨٥)، وعلى هذا، فإنّ الغاليكانيّة لا تعني مباشرة وبالضرورة تقدّماً لـ(العلمانيّة) بمعنى (نزع الكثلكة) عن المجال السياسيّ: فهي تقوم فقط على تجريد الديانة الكاثوليكيّة من أحد أبعادها السياسيّة، أي تبعيتها لسلطة سياسيّة أجنبيّة، وما الامتهان الذي تعرّض له اليسوعيّون، وخاصة في فرنسا (أُلغيت الرهبانيّة هناك في عام ١٧٦٤)، سوى انعكاس، في جزءٍ كبير منه، لوضع كهذا، لقد تماهت الملكيّة الفرنسيّة حتى قبيل الثورة٤ مع هيمنة كاثوليكيّة (رسميّة): كانت الدولة تتحكّم بالكنيسة الغاليكانيّة، ولكنّ تلك الأخيرة بالمقابل كانت تتمتّع بامتيازات مهمّة (فهي تسيطر على التعليم، ويشكّل الإكليروس الطبقة الأولى في المملكة، إلخ.) إزاء موقع كهذا للكنيسة أخذت العلمانيّة تفرض نفسها بالتدريج.

الثورة والدستور المدني للإكليروس

يمكن، من وجهة النظر تلك، ملاحظة فترات عدّة تميّزت بمنطقيّتها وطابعها الزمنيّ. لقد شعرت الكنيسة إبّان الثورة الفرنسيّة بأنّها مهدّدة وعاشت وضع التأهّب والحذر، فمرسوم ١٢ تموز/ يوليو ١٧٩٠ حول الدستور المدني للإكليروس أحدث فيها انقساماً عميقاً، إذ حال رجال الإكليروس المسمون (العصاة) دون إمكانيّة انضمامها بكاملها إلى النظام الجديد، وجدت الكنيسة الدستوريّة نفسها خاضعة من وجوه شتّى لتحكّم الشعب، أي الدولة: إذ في الوقت الذي لم تعد فيه الكاثوليكيّة دين الدولة بدت، للمفارقة، منخرطة أكثر من أي وقت مضى في المجال السياسيّ، فالأساقفة يُنتخبون من قبل الهيئة الانتخابيّة للمحافظة، والكهنة من قبل الهيئة الانتخابيّة للمنطقة؛ مرتّبات رجال الدين تحدّدها الأمّة؛ يضاف إلى هذا فقدانها لجميع مكاسبها وامتيازاتها كنتيجة منطقية لما حدث ليلة ٤/آب/أغسطس ١٧٨٩، الأمر يتعلق إذن بنوع من (الغاليكانيّة) المتطرّفة، بخضوع الكنيسة المطلق للسياسة، مع الجدّة المتمثلة في أن الدولة، هذه المرّة، لم تعد تمثّل رسميّاً خير نصير للكنيسة الفرنسيّة، بل على العكس تماماً، لقد نودي في الحقيقة بالحريّة الدينيّة في المادة ١٠ من إعلان حقوق الإنسان والمواطن الذي صدر في ٢٦/آب/أغسطس/١٧٨٩ (لا ينبغي لأحد أن يتعرّض للإزعاج بسبب آرائه، حتى الدينيّة منها، شريطة ألاّ تخل المجاهرة بها بالنظام العامّ الذي أقرّه القانون)، كما ذكر مرسوم ٢٤/كانون الأول/ديسمبر/١٧٨٩ أنّه (سيكون لغير الكاثوليك الحقّ في الانتخاب أو الترشّح للانتخابات ضمن شروط محدّدة، وأنّهم أهلٌ للقيام بجميع الوظائف المدنيّة والعسكريّة، كبقيّة المواطنين الآخرين...).
غير أنّ هذا التحرّر لم يكن بذي قيمة سوى بالنسبة للبروتستانت، فقد استُبعد منه اليهود بصورة صريحة، ولم يتحرّر هؤلاء في الواقع إلاّ بعد معركة طويلة، تماماً في نهاية فترة الجمعيّة التأسيسيّة، عبر مرسوم صدر في ٢٧/أيلول/سبتمبر/١٩١٢، ولا بدّ هنا من الإشارة إلى أنّ منهج العلمنة الفرنسيّ تحديداً قد بدأ بالتجسّد في الخطاب الشهير الذي ألقاه كليرمون- تونير Clermont-Tonnerre المدافع البارز عن تحرّر اليهود عندما قال: (ينبغي رفض جميع الحقوق المتعلقة باليهود كأمّة، والقبول بجميع ما يتعلق بهم كأفراد، عليهم ألاّ يشكلوا داخل الدولة هيئة سياسيّة أو نظاماً. يجب أن يكونوا مواطنين بصورة إفراديّة...): إذا كان على الدولة أن تنفصل (بشكل ما زال شديد البعد عن الكمال في ذاك الوقت) عن (المذاهب)، فيتعيّن على هذه الأخيرة أن تتخلّى في الوقت نفسه عن أيّ امتياز سياسيّ، وأن يبدو أفرادها كمواطنين مساوين للآخرين، ولاؤهم السياسيّ للوطن الواحد وليس لارتباطاتهم التي أصبحت مذ ذاك خاصّة.. اعتراف كهذا بحريّة الضمير- وهو اعتراف جزئيّ، لأنه لا ينطبق بعدُ في الحقيقة على الملحدين٢- لم يكن في البداية يعني على الإطلاق تخلّياً عن المراكز المهيمنة للكاثوليكيّة، دين الملك، ولكن إغراق الحركة الثوريّة في الراديكاليّة، المتلازم مع وضع مماثل لرجال الإكليروس (العصاة)، سوف يحدث في المجتمع صدعاً خطيراً. تضاف إلى ذلك حركة الارتداد عن الإيمان المسيحيّ وكذلك الديانات الثوريّة (ديانة الجمهوريّة، ديانة الإله العقل، ديانة الكائن الأسمى الروبسبيريّة..).
عامل مهم ساهم في خسارة الكنيسة مواقع سلطتها داخل الدولة (وقد احتلتها باسم الخدمات العامّة التي كانت تتكفّل في السابق بتأديتها) نشأ عن علمنة الأحوال المدنيّة، التي قرّرها دستور ١٧٩١:
(لا يُعتبر الزواج في نظر القانون سوى عقد مدنيّ. وسوف تحدّد السلطة التشريعيّة للسكّان جميعهم، دونما تمييز، كيفيّة تثبيت الولادات، وعقود الزواج والوفيّات؛ وستعيّن مأمورين رسميّين يقومون بذلك ويحتفظون لديهم بالقيود).

فصل أوّل

دشّنت حكومة المديرين Le Directoire صيغة فصل أولى بين الدولة والكنيسة، وفق المادّة ٣٥٤ من دستور السنة الثالثة (١٧٩٥)، الذي وضعه المؤتمر الوطني الترميدوري: (لا يجوز منع أحد من أن يمارس، بما يتوافق مع القوانين، العبادة التي اختارها. ولا يمكن إرغام أحدٍ على المساهمة في نفقات عبادة. كما لن تدفع الجمهوريّة أجراً لأيّ منها).
هذا الفصل، المتشدّد نوعاً ما وخصوصاً إزاء مظاهر العبادة الخارجيّة، قد استُبدل، في عام ١٨٠١، بنظام سُمّي (وئامياً concordataire) حكم العلاقات بين الدولة والكنائس خلال ما ينوف على المئة عام، واستمرّ حتى ١٩٠٥ (وما زال معمولاً به اليوم، لأسباب تاريخية، في محافظات منطقتيّ الألزاس واللورين- أي الراين السفلي، الراين العلوي، موزيل- التي أصبحت ألمانية بين ١٨٧١ و١٩١٨).